

## بحار الأنوار

- [195] 14 - دعائم الاسلام: عن علي عليه السلام أنه قال: النون ذكي، والجراد ذكي و أخذه حيا ذكاة. 15 - وعنه صلوات الله عليه أنه نهى عن الطافى وهو ما مات في البحر من صيده قبل أن يؤخذ. 16 - وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: لا يؤكل من دواب البحر إلا ما كان له قشر وكره السلحفاة والسرطان والجري، وما كان في الاصداف وما جانس ذلك (1).
- 17 - كتاب المسائل: بإسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عما صاد المجوس من الجراد والسمك أيحل أكله ؟ قال: صيده ذكاته لا بأس، وسألته عن اللحم الذي يكون في أصداف البحر والفرات أيؤكل ؟ فقال: ذلك لحم الضفادع لا يصلح أكله (2). قرب الاسناد: عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر مثل السؤال الاخير إلا أن فيه: لا يحل أكله (3)، كما في الكافي. بيان: ذلك لحم الضفادع، أي شبيه به وحكمه حكمه، وفيه إشعار بكونه حيوانا، وقال الدميري: الصدق من حيوانات البحر، وفي حديث ابن عباس: إذا مطرت السماء فتحت الصدق أفواهها وهو غلاف اللؤلؤ، الواحدة صدفة. 18 - قرب الاسناد وكتاب المسائل بإسنادهما عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن أكل السلحفاة والسرطان والجري أيحل أكله ؟ قال: لا يحل أكل السلحفاة، والسرطان والجري (4).
- (1) دعائم الاسلام: ليست عندي نسخته. (2) بحار الانوار 10: 277 فيه: " عما اصاب " و 261 فيه: فلا يصلح اكله (3) قرب الاسناد: 118 وفيه: في أجواف البحر. (4) قرب الاسناد: 118، بحار الانوار 10: 261 فيه: عن اكل السلحفاة والسرطان والجري، قال: اما الجرى فلا يؤكل ولا السلحفاة ولا السرطان.